



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بصرف مستحقات دعم العمالة والسماح بالترخيص للأعمال الحرة متناهية الصغر، مشفوعاً بذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

مهمل خالد المضيف

عبد الوهاب عارف العيسى

فارس سعد العتيبي

د. عبد العزيز طارق الصقبي

عبد الله تركي الأنبي

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
بحال إلى لجنة تحسين بيئة الأعمال والمشروعات الصغيرة
مع إعطائه صفة الاستعجال

State of Kuwait



دولة الكويت

اقترح بقانون
بصرف مستحقات دعم العمالة
والسماح بالترخيص للأعمال الحرة متناهية الصغر

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى الأمر الأميري بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يستحق مرتباً مساوياً لدعم العمالة كل كويتي يبلغ من العمر ٢١ عاماً غير موظف لدى الجهات الحكومية أو الجهات غير الحكومية، ويكون مسجلاً ضمن المؤمن عليهم في الباب الخامس لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

(المادة الثانية)

يستحق صاحب الترخيص جميع العلاوات الاجتماعية المقررة في الدولة لهذه الفئة.

(المادة الثالثة)

يشترط للحصول على ترخيص بمزاولة الأعمال الحرة متناهية الصغر أن يكون النشاط من ضمن الأنشطة المسموح بمزاولتها وفقاً للقرار الوزاري رقم (٢٠١٦/١٣٥) وتعديلاته. ويصدر الترخيص لمدة ثلاث سنوات.

- ١- دليل قانونية العنوان البريدي أو الموطن المختار.
- ٢- أي مستندات أخرى يصدر بها قرار من الوزير أو ممن يفوضه.
- يلتزم صاحب الرخصة بتقديم ميزانية سنوية عن مشروعه إلى وزارة التجارة والصناعة.
- يلتزم صاحب الرخصة بتقديم كشف للعملاء المتعاقد معهم.
- يمنع استخدام المبالغ المتحصلة من تعاقدات المشروع "تقدياً" وتُعتد الحوالات المصرفية والـ knet والشيكات.
- يلتزم صاحب الرخصة بالتوقيع على إقرار وتعهد بمزاولة العمل.

(المادة الخامسة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(المادة السادسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بصرف مستحقات دعم العمالة
والسماح بالترخيص للأعمال الحرة متناهية الصغر

نظراً لحاجة الدولة لخلق فرص وظيفية جديدة سنوياً، وصعوبة تحقيق الحكومة لهذا الأمر في المستقبل خصوصاً وأنه من المتوقع وصول عدد طلبات التوظيف لما يقارب ٥٠٠ ألف طلب توظيف قياساً إلى المتوقع تخرجهم من الجامعات والمعاهد خلال السنوات العشر القادمة، وفي ظل عدم قدرة القطاع الخاص على استيعاب هذا العدد في ظل الظروف الحالية، واستهدافاً لتطوير بيئة الأعمال وتشجيع الشباب على الإبداع في أعمالهم الحرة وتطوير الأعمال متناهية الصغر، أتى القانون المقترح ليغطي شريحة مهمة من المجتمع من الراغبين بالعمل الحر بعيداً عن اشتراطات وتعقيدات الشركات الأكبر حجماً. وقد نصت المادة الأولى على استحقاق مرتب دعم العمالة لكل صاحب رخصة حرة، مع تسجيله ضمن المؤمن عليهم في الباب الخامس في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، فيما أوضحت المادة الثانية استحقاق جميع العلاوات الاجتماعية المقررة من الدولة لهذه الشريحة.

أما المادتان الثالثة والرابعة فقد حددتا الاشتراطات والضوابط لهذا الاقتراح.

الفصل التشريعي السابع عشر دور الانعقاد الأول

٦١٢